واحد من المخاطبين قيد هذا الخطاب وهم الملائكة والمؤمنون تقرير التعليل
التعليل ما ذكر لقوله ذلك بأنهم شاقوا الله وإنما كان تقريرا أي تأكيدا لأنه
يحصله الجملتين واحد فيكون المراد بالعذاب عذاب الدنيا وعلى التقرير
الآخر يكون المراد من العذاب عذاب الآخرة على طريق الالتفات لأن
الكافرين غير ذكر ما بلفظ الغيبة في قوله بأنهم شاقوا الله ليكون الفا
عاطفة هذا على جميع تقادير النصب لأنه يقدر رفعه أمر يصح أن يكون
معطوفا عليه وأما على التقدير الرفع فلا يصلح أن يكون الفاء عاطفة وإلا
يلزم عطف الإنشاء على الإخبار فيكون الفاء التسببية أو عطف على ذلك الذي
ظهر لي من كلامه أنه إذا كان معطوفا على ذلك أن يكون ذلكم فاعلا لفعل
مقدر نحو وقع فيكون المعنى وقع ذلك بأنهم شاقوا الله ورسوله الآية وواقع
أن الكافرين عذاب النار بأنهم شاقوا الله المقصود الإشارة إلى ذلكم وهذا
على تقدير رفعه ونصبه ولا يخفى أن أن مع اسمها في تأويل المصدر وعطفها
على جملة مستقلة هو المبتداء والخبر لا يخلو عن شيء ويمكن أن يقال العطف
على ذلكم على تقدير أن يكون خبر المبتداء وهذا لا يخلو عن تكلف ولذا قال البعض
الأولى أن يكون للكافرين عذاب النار مبتداء محذوف الخبر أي ثبوت العذاب
للكافرين محقق ثابت والأظهر أنها محكمة مخصوصة لحكم الآية ليس فوس
بمنسوخ بل مقيد بما إذا لم يكن الذين كفروا أكثر من مثلي المؤمنين فكان
مخصوصا بالآية المذكورة والأوضح كون المستثنى منصوبا على الحال
لا بالا فيكون استثناء عن أعم العام وأما إذا كان الاستثناء على الحولين أي من
لفظ من كان منصوبا بالا على الحالي وقطع لا عمل له تقرير كونه لغوا أي
أثبت بصورة الرمي إذ لأن المراد من الرمي الرمي الموصل الحصا أعين
المشركين كما ذكره وإلا فلا حاجة هنا إلى أن يقال إن المراد بقوله أو رميت
الإتيان بصورة الرمي بل الوجه أن يقال إذ أثبت حقيقة الرمي فثبت الرمي

الرسول

الرسول حقيقة لكن وصول الحصا إلى أعينهم يكون بقدرة الله وهذا مناسب
من أن اللفظ قد يطلق على المسمى وعلى ما هو كماله والجواب أن المراد إذ أتيت
بصورة الرمي على الموصل ورفع ما بعده في الموضعين أحدهما والآخر قوله
ولكن الله قتلهم وليبلي المؤمنين منه الخ عطف على مقدر كأنه قيل ولكن الله
قتلهم ورمى ليمحق الكفار وليبلي المؤمنين على ما فعل ففيه أنه ما فعل إلا لأجل
ولن تغني في كثرتكم إذا لم يكن الله معكم النصر الخ الأولى أن يقال ولن تغني
كثرتكم بل ليس الإغناء إلا من الله سبحانه وتعالى ولا تولوا عن الرسول أي
إنما خصص نهي القول بالرسول ولم يقل ولا تتولوا عنهما لأن المراد الأمر
بطاعة لأن أول السورة نزلت النهي عن مخالفته وذكر طاعته للتوطئة
أي هو دليل على طاعة الرسول لأنه إذا كان طاعة الله واجبة وقد
أمر بطاعة الرسول واجبة أيضا والتنبيه على أن طاعة الله الخ
لأنه علق طاعة واحدة بها فكأنهم لا يسمعون يعني المراد من لا يسمعون
سماع مفيد لكن الظاهر إطلاقه توهم أن ليس لهم سماع أصلا ففيه مبالغة
أبطالهم ما ميزوا به ولا فضلوا لأجله وهو العقل فإن الإنسان فضل
من البهائم لأجل عقله وتمييزه تعالى ولو أسمعهم لتولوا أورد هنا إشكال
وهو أنه حصل منها قياس على هيئة الشكل فيلزم نتيجة هي أنه لو علم الله فيهم
خيرا أي سعادة لتولوا وهو محال ويمكن دفعه بأن المراد من الإسماع المفهم
موجب للهداية والإسماع الذي هو الإسماع المجرد ثم أورد هنا سؤال آخر وهو
أنه علم من قوله ولو أسمعهم لتولوا أن التولي منتف أن لو لامتناع الشيء لامتناع
غيره ونفي التولي خير لكن أول الكلام دال على أن ليس فيهم خير وأجابوا
عنه بأن لو الثانية لمجرد الاستلزام لا للامتناع المذكور فلا إشكال وعلى هذا

Copyright © King Saud University